

البيان في تفسير القرآن

(105) بآية غير القرآن. وأن السبب في عدم الارسال بالايات هو أن الاولين من الامم السابقة قد كذبوا بالايات التي أرسلت اليهم. الجواب: إن المراد بالايات التي نفتها الاية الكريمة، والتي كذب بها الاولون من الامم هي الايات التي اقترحتها الامم على أنبيائها، فالاية الكريمة تدل على أن النبي (صلى الله عليه وآله) لم يجب المشركين إلى ما اقترحوه عليه من الايات، ولا تنفي عنه صدور المعجزة مطلقا، ويدل على أن المراد هي الايات الاقتراحية أمور: الاول: ان الايات جمع آية بمعنى العلامة، وهو جمع معرف بالالف واللام. والوجوه المحتملة في معناه ثلاثة: فإما أن يراد منه جنس الاية الذي يصلح للانطباق على كل فرد من الايات، ومعنى هذا أن الاية الكريمة تنفي وقوع كل آية تدل على صدق مدعي النبوة، ولازم هذا أن يكون بعث الرسول لغوا، إذا لا فائدة في إرساله إذا لم تكن معه بينة تقوم على صدقه، وأن يكون تكليف الناس بتصديقه، ولزوم اتباعه تكليفا بما لا يطاق. وأما أن يراد به جميع الايات، وهذا التوهم أيضا فاسد، لان إثبات صدق النبي يتوقف على آية ما من الايات، ولا يتوقف على إرساله بجميع الايات. ولم يقترح المقترحون عليه أن يأتي بجميعها، فلا معنى لحمل الاية عليه. فلا بد وأن يراد بهذه الاية الممنوعة خصوص آيات معهودة من الايات الالهية. الثاني: أن تكذيب المكذبين لو صلح أن يكون مانعا عن الارسال بالايات، لكان مانعا عن الارسال بالقرآن أيضا إذ لا وجه لتخصيص المنع بالايات الاخرى. وقد أوضحنا أن القرآن أعظم المعجزات التي جاء بها الانبياء، وقد تحدى به النبي (صلى الله عليه وآله) جميع الامم لاثبات نبوته ما دامت الليالي والايام. وهذا يدلنا أيضا على أن الايات الممنوعة قسم خاص وليست مطلق الايات.